

منشور عدد 11

السادة المديرين العامين والمديرين بالإدارات المركزية
والمديرين الجهويين للشؤون الاجتماعية
ورؤساء المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

الموضوع: حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد مركزي للشغل بعنوان سنة 2018.

وبعد، أتشرف بإعلامكم أنه بمقتضى القرار الصادر عن وزير الشؤون الاجتماعية بتاريخ 08 مارس 2019،
تفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد مركزي للشغل وذلك طبقا للبيانات الواردة بالجدول التالي:

الاوراق المطلوبة	الشروط المطلوبة	تاريخ غلق قائمة الترشيحات	تاريخ فتح المناظرة	نوعية المناظرة	عدد الخطط	الرتبة
<p>- - مطلب ترشح عن بعد عبر موقع وزارة الشؤون الاجتماعية www.social.tn يتم تعبئته ثم سحبه وإرساله عن طريق التسلسل الإداري مرفقا بالوثائق التالية: - نسخة من قرار الانتداب، - نسخة من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية ، - نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر، - <u>نسخ مطابقة للأصل</u> من الشهادات العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في الرتبة الحالية للمترشح، - <u>نسخ مطابقة للأصل</u> من شهادات المشاركة في الملتقيات او دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة خلال السنتين اللتين تسبقان سنة المناظرة (2016 – 2017)، - قائمة في الخدمات ممضاة قبل رئيس الإدارة او من ينوبه، - شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمترشح من أي عقوبة تأديبية خلال الخمس (5) سنوات الأخيرة، - تقرير نشاط يتم إعداده من قبل المترشح منذ التسمية في الرتبة الحالية يتضمن المهام والأنشطة وأعمال المراقبة وإدارة النزاعات التي قام بها والدراسات والبحوث في مجال الاختصاص على أن لا يتجاوز عشر (10) صفحات على أقصى تقدير ولا تؤخذ بعين الاعتبار الصفحات الزائدة عن ذلك، كما يجب أن يكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات الرئيس المباشر..</p> <p>المرجع: قرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ 21 نوفمبر 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متفقد مركزي للشغل كما تم تنقيحه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 جانفي 2017.</p> <p><u>ملاحظة:</u> يجب على كل مترشح تسفير ملف ترشحه وجميع النسخ والوثائق المضمنة به وترقيمه بصورة واضحة.</p>	<p>يمكن أن يترشح لهذه المناظرة: <u>متفقدو الشغل المترسمون</u> في رتبتههم والمتوفر فيهم شرط الأربع (04) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم قائمة الترشيحات.</p>	29	30	بالملفات	12	متفقد مركزي للشغل

يتولى الرئيس المباشر إسناد عدد تقييمي للمرشح يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله يدرج بالخانة المخصصة لذلك بمطلب الترشح.

ويتم تقييم ملفات الترشح لهاته المناظرة طبقا للمقاييس التالية:

- 1-الاقدمية العامة للمرشح (ضارب0.5)،
 - 2-الاقدمية في الرتبة للمرشح (ضارب0.5)،
 - 3-الشهائد العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في رتبة المرشح (ضارب0.5)،
 - 4-السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة (ضارب 0.5)،
 - 5-الملتقيات ودورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة خلال السنتين اللتين تسبقان سنة المناظرة (ضارب0.5)،
 - 6- العدد التقييمي المسند من قبل الرئيس المباشر (ضارب1)،
 - 7- تقرير النشاط الذي يتم إعداده من قبل المرشح (ضارب 1.5).
- ويسند إلى كل مقياس عددا يتراوح بين الصفر(0) والعشرين(20).

وتجدر الإشارة الى انه بالنسبة لشهائد المشاركة في الملتقيات او دورات التكوين فانه لا تقبل الا الشهائد المطابقة للأنموذج المصاحب لمذكرة وزير الشؤون الاجتماعية عدد1908 المؤرخة في 27 فيفري 2013.

كما أنه يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل إلى مكتب الضبط المركزي بوزارة الشؤون الاجتماعية بعد تاريخ غلق قائمة الترشحات أو يكون منقوصا من إحدى الوثائق المطلوبة.

ونظرا للأهمية البالغة التي يكتسيها هذا الموضوع، فالرجاء الحرص على تعليق هذا المنشور بواجهات الإدارة الراجعة لكم بالنظر ودعوة المعنيين بالأمر إلى تقديم مطالب ترشحهم في الأجال المبينة أنفا مشفوعة بالوثائق المذكورة بالجدول أعلاه مع العمل على تطبيق ما جاء فيه بكل دقة.

والسلام

وزير الشؤون الاجتماعية
وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الطرابلسي